

وغيره ذات عرق على مرحلتين من مكة **قوله** ورعي الجبار
 ويدخل وقت رعي جمرة العقبة بنصف ليلة تحريمه ووقت
 قبل النصف ويبقى وقتها لا يختار الى اخر يوم النحر
 ويمتد وقت الحواشي الى اخر ايام التشريق ووقت الفضيلة
 ينشئ بالزوال فيكون له ثلثة اوقات ووقت فضيلة
 اوله من طلوع الشمس ووقت اختار ووقت حيوان
 ويدخل رعي ايام التشريق بعد زوال وجب رعي كل
 يوم من ايام التشريق التي للجبارات الثلاثة الاولى
 منها اثنى عشر الحزف وهي الكبرى والثالثة الوسطى
 والثالثة حجرة العقبة اي فحمة ما يرمي في اليوم الواحد
 من ايام التشريق احدى وعشرين حصة فان نقر في اليوم
 الثاني بعد رميه ويات في الليلتين قبله او ترك مبيتها
 بعد حاز وسقط حديث الثالثة ورعي يومها قال تعالى
 فمن عمل في يومين فلا اثم عليه بشرط لصحة الرعي ترتيب
 الجبارات بان يرمي اولها في الحجرة التي تلي مسجد الحزف
 ثم الى الوسطى ثم الى حجرة العقبة وتكون سبعا من الحرات
 فلورعي سبع حصيات مرة واحدة او حصتين كذلك الحراما
 يمينه والاخرى يمينه لم يحسب الا واحدة ولورعي حصة
 واحدة سبع مرات تفي ولا يكفي وضع الحصة في الرمي لانه
 لا يسمى رميا وانه خلاف الوارد وكونه بيد فلا يكفي
 بغيرها فهو وس رجل وكونه حجر فيجرى بانواعه ولو كان
 يخدمه الغصون كما قوت وعميق وبلور لا غيره كلون

قوله والحق وهو افضل للذكر والتقصير افضل للانثى
 والحقى قال تعالى حلقين رؤسكم ومقصرين واقله اذلة
 ثلاث شعرات من ارض ولو مسترسلا عنه او متفرقا
 ومن لم يلا شعره اياه امر امر موسى عليه اي ويسقط
 في حقه ركن الحلق **قوله** واركب العرة لا اي والترتيب
 اي فاركب الحج غير الوقوف اركان للعمرة وظاهر الحلق
 يجب تأخيرها عن سعيها فالترتيب فيها مطلق اورد
 وقوله مطلق اي في الاركان كلها **قوله** يودي
 الحج والعمرة ثلاثا اوجه اخرها بافزاز بان يحج ثم يعتمر
 بان يحرم بعد فراغه من الحج بالعمرة وياتي بعلمها وايضا
 تتبع بان يعتمر ثم يحج سواء احرم بالحج من مكة او من ميثاق
قوله احرم بالعمرة منه ويسمى الا في ذلك ميثاقا
 لتتبعه بحظرات الاحرام من المسلمين اوله تتبعه بسقوط
 العود للميثاق عنه وبالثبات بقران بان يحرم بها معا
 في شهر الحج او بعد ولو قبل الشهر ثم يحج في اشهره قبل الحج
 في طواف ثم يعمل عمل الحج فيها فيحسب ان وافضلها
 افراد ان اعتم عامه فلو خرت عنه العمرة كان الافراد
 مفضولا لان تأخيرها عنه مكروه ثم تتبع اهم من يتصرف
قوله من الميقات وهو لمن مكة من اهلها وغيرهم مكة
 والمتوجه من المدينة ذوالحليفة ومن مصر المغرب الحجة
 ومن اقامة اليمن يلمه ومن نخل اليمن والحجاز فون باستان
 الرامكان بينه وبين مكة مرحلتان ومن المشرق العراق
 وغيره

Copyrighted material